

## (المجلس) 83 | شرح كتاب المحرر في الحديث لابن عبد الهادي | الشيخ عبد المحسن العباد | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال الشيخ الحافظ ابن عبد الهادي رحمه الله في كتابه المحرر - [00:00:00](#)

وعن عمرو بن سلمة الجرمي رضي الله عنه قال كنا بماء ممر الناس وكان يمر بنا الركبان فنسألهم ما للناس ما هذا الرجل؟ فيقولون يزعم ان الله عز وجل ارسله او اوحى الله بكذا وكنت احفظ ذلك الكلام فكأنما - [00:00:16](#)

ما يغرى في صدري وكانت العرب تلوموا باسلامهم الفتح. فيقولون اتركوه وقومه. فان ظهر عليهم فهو نبي صادق فلما كانت وقعت الفتح بادر كل قوم باسلامهم وبدر ابي قومي باسلامهم فلما قدم قال جئتمكم والله من عند - [00:00:36](#)

النبي صلى الله عليه وسلم حقا فقال صلوا صلاة كذا في حين كذا وصلوا صلاة كذا في حين كذا فاذا حضرت الصلاة اذن احدكم وليؤمكم اكثرهم قرآنا فنظروا فلم يكن احد اكثر قرآنا مني لما كنت اتلقى من الركبان - [00:00:56](#)

دموني بين ايديهم وانا ابن ست او سبع سنين. وكانت علي بردة وكنت اذا سجدت قلصت عني فقالت امرأة من الحي الا تغطون عنا استقارئك فاشتروا فقطعوا لي قميصا فما فرحت بشيء فرحي بذلك القميص. رواه البخاري - [00:01:16](#)

وعند ابي داود وانا ابن سبع سنين او ثمان او ثمان سنين. وعند النسائي وانا ابن ثمان سنين بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك - [00:01:36](#)

على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد بهذه الاحاديث هي الاحاديث المتبقية من من باب صلاة الجماعة عند ابن عبد الهادي في المحرر واولها هذا الحديث عن عمرو بن سلمة الجرمي رضي الله عنه - [00:01:50](#)

ان انه كانوا في طريق الممر الناس يأتون ذاهبين وآيبين يمرون فكانوا يتلقون الركبان الذين يأتون من اه مكة والمدينة وكان يعني يتلقون عنهم ويأخذون عنهم. وكان عمرو بن سلمة يعني يتلقى الاحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن طريق هؤلاء الركبان الذين يأمرهم - [00:02:10](#)

بالمكان الذي هم فيه فكان يعني اه اه يتلقى وكان اكثرهم قرآنا يعني لانه كان يحرص على اه سماع من هؤلاء الذين يمرون بهم فكان يحرص على على ذلك وكان اكثرهم قرآنا. ولما يعني جاء وقت الصلاة يعني آآ صلوا - [00:02:39](#)

وجعلوه اماما لهم لانهم وجدوا ان اكثرهم قرآنا. وقد جاء في آآ يعني في الرواية عند البخاري انه من ست او سبع سنين يعني عند ابو عند ابي داود وغيرها انها سبع او ثمان وجاء ايضا انه يعني انه - [00:03:04](#)

وعلى هذا فان امامة الصبي اذا كان مميزا والتميز يكون ببلوغ السبع لان النبي قال اذا اه قال امروا ابنائكم بالصلاة وهم ابناؤه سبع وهم قبل يعني قبل السبع ليسوا مأمورين وانما يؤمرون عند - [00:03:24](#)

سبع وعلى هذا فاما المميز الذي بلغ سبع سنين فاكتر فانه يؤم الناس يعني عند الحاجة اليه لا سيما اذا كان يعني اكثر من غيره قرآنا اذا كان اكثر من غيره قرآنا - [00:03:44](#)

هذا يعني يدل على امامة الصبي اذا كان مميزا والرسول عليه عليه وهذا عملهم حصل في زمن النبوة ولو كان ذلك يعني غير صحيح لنزل الوحي يعني ببيان يعني انها ان عملهم هذا صحيح انه ليس بصحيح ومثل - [00:04:02](#)

الحديث الذي جاء عن جابر انه قال كنا نعزل القرآن ينزل لو كان شيئا ينهى عنه لنهاننا عن القرآن. فلو كان صلاتهم صحيحة غير صحيحة وان هذا العمل غير صحيح لنزل القرآن ولجاء الوحي بذلك عن رسول الله عليه الصلاة والسلام - [00:04:27](#)

وعلى هذا فان عمامة الصبي اذا كان مميزا انها صحيحة والعمدة في ذلك هذا الحديث ولكن آآ كما قلت ان الروايات الاخرى التي جاءت ست سبع او ثمان او جاء ثمان هذه رواية صحيحة وهي التي تكون مطابقة - [00:04:46](#)

لقوله صلى الله عليه وسلم مروا ابناءكم بالصلاة وهم ابناء سبع سنين واضربوهم عليها وهم بعشر وفرقوا بينهم في المضاجع. نعم وعن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال يكره ان يؤم الغلام حتى يحتلم. رواه الاثرم والبيهقي ولفظه لا - [00:05:06](#)

يؤم الغلام حتى يحتلم. وهذا اثر يعني جاء عن ابن عباس وهو انه يكره الغلام يؤم حتى يحتلم يعني حتى يبلغ لكن هذا الاثر يعني غير صحيح لانه لان في اسناده رجل متروك - [00:05:27](#)

لان لا يعول على روايته والحديث السابق هو الواضح. يعني في صحته امامة صبي الذي لم يبلغ نعم وعن ابي مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء - [00:05:44](#)

فاعلمهم بالسنة فان كانوا في السنة سواء فاقدمهم هجرة فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم سلما ولا يأمن رجل ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه ولا يقعد في بيته على تكريمته الا باذنه. وفي رواية سنا بدل سلما. رواه - [00:06:05](#)

رواه مسلم. ثم ذكر هذا الحديث عن ابي مسعود عقبة بن عمرو الانصاري البصري رضي الله عنه انه قال يوم القيامة اقرأهم في كتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فعليهم بسنة. وهذا يدل على ان الاكثر قراءة وان - [00:06:25](#)

الذي يعني يكون اكثر من غيره قراءة انه هو الاولى بالامامة. وانه اذا تساوى في القراءة فانه يصار الى كان اعلم منهم بالسنة ما كان يعلم بسنة وان كانوا اتفقوا بكونهم آآ يعني في الحفظ وفي العلم بالسنة - [00:06:40](#)

فيقال اقدمهم هجرة يعني الانتقال من بلد الكفر الى بلاد الاسلام وان كانوا في الهجرة سوا يعني فاقدمهم سلما اي اسلاما من كان اسلم اسلامه متقدما وفي بعض يعني يعني اقدمهم سنا - [00:07:00](#)

يعني اذا كان اكبر يعني فانه يقدم يقدم على غيره. وهذا الحديث يدلنا على بيان اولى الناس بالايمان وهو حديث صحيح رواه مسلم يعني في صحيحه وفي بعض الروايات يعني بذل سلما سنا يعني اكبرهم وقد جاء - [00:07:21](#)

يعني وقد جاء في الحديث انه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يعني يعني اذا حضر فليؤذن احدكم وليؤمكم وليؤمكما اكبركم وهذا فيما اذا كانوا متماثلين فاذا كانوا متماثلين في ولم يبق الا السن فانه يقدم وما كان اقدم سنا ولهذا جاء في الحديث -

[00:07:41](#)

يعني اطعمهم سنا يعني الذي هو اكبر اكبر من غيره وعلى هذا فان الامامة اول ما تكون انما تكون للاقرأ ثم يكون من عنده علم بالسنة ثم يكون من اقدم هجرة - [00:08:12](#)

ثم يكون من اقدم سلما وفي بعض الروايات سنا يعني بدل بدل سلما نعم قال ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه ولا يؤمن الرجل رجل شيطانه يعني الحاكم والامام يعني اذا حضر فهو الاولى بالامامة من الامام الراتب - [00:08:27](#)

ولهذا قال ولا من رجل رجل في سلطانه يعني انه هو الاولى. وهذا يدلنا على ان المرأة ليست اهلا للولاية لانه قال يعني امه والمرأة لو حصل هذا ما تصلي بالناس ما تكون امامة - [00:08:48](#)

للرجال فهذا يدلنا على ان على ان المرأة لا لا تصلح للامامة وانها لا لا تكون لها ولاية على الرجال وانما الرجال هم الذين لهم الولاية على الرجال والنساء والنساء لا يكن لهن رجال لانه قال ولا يأمرن بالرجل في سلطانه والمقصود - [00:09:02](#)

ذلك الرجل واما المرأة فانها يعني ليس لها حق الولاية. واذا ولا يصح ان كأن تتولى الامامة لان المرأة لا تؤم الرجال فلا تؤمهم يعني في الولاية ولا تؤمهم في الصلاة. نعم - [00:09:22](#)

قال ولا يقعد في بيته على تكريمته الا باذنه. ولا يقعد على بيته في تكريمته الا اذا جاء الانسان يعني في مجلس فانه هو الذي ينزل الناس منازلهم وهو الذي يقول لفلان اجلس هنا واجلس هنا هذا اليه ليس الى الداخل وليس الى الضيف الذي يأتي - [00:09:42](#)

وانه يتخير يعني آآ احسن مكان او اقرب مكان فيصير يجلس فيه وانما يعني آآ المكان الذي ليضعه فيه صاحب البيت هو الذي يجلس فيه. اما كونه يعني يختار له مكان يعني لا لا يرضاه صاحب البيت ولم يأذن له صاحب - [00:10:02](#)  
فليس له ان يفعل ذلك. نعم وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلني منكم اولو الاحلام والنهي ثم الذين يلونهم ثلاثا واياكم وهنشة الاسواق. رواه مسلم ايضا. ثم ذكر هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. انه قال ليلني منكم الاحلام والنهي. يعني اقرب - [00:10:22](#)

ما يكون الى الامام وهو يصلي والاحلام والنهي. يعني اصحاب العقول الاحلام والعقول يعني وانه ها هي يعني المقصود بها العقول يعني من كان يعني من كان متصفا بهذه الصفات والاولى ان يكون قريبا من الامام. لا سيما وان - [00:10:46](#)  
انه اذا كان قريبا من الامام وهو يعني صاحب عقل وحافظ شيء من القرآن فانه يفتح على الامام اذا اذا اذا اخطأ وكذلك لو نابه شيء يعني فانه يمكن ان يكون اهلا للامامة وانه يتولى الامامة. فاذا الذين يلون - [00:11:04](#)

الامام يعني هم اهل العقول واهل النهى واهل العلم والمعرفة وهم يقدمون على غيرهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم واياكم الاسواق يعني هو الصخب الذي يكون في الاسواق واللغة والذي يكون يعني يكون - [00:11:24](#)  
الناس في الاسواق يعني لا لا يتورعون من ان يتكلموا بكلام غير لائق وانما عليهم ان يكونوا بالعذاب الحسنة ولا يحصل منها امور منكرة نعم وعن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال رسوا صفوفكم وقاربوا بينها وحادوا - [00:11:43](#)

فوالذي نفسي بيده اني لارى الشياطين تدخل من خلل الصف كانها الحذف. رواه احمد وابو داود والنسائي وابن حبان البستي والحدث بالتحريك غنم سود صغار من غنم الحجاز الواحدة حذفه. قاله الجوهرى - [00:12:11](#)  
ثم ذكر هذا الحديث الذي فيه ان الجماعة يعني عندما يقومون للصلاة فانهم يتراصون فيها ويتقاربون يعني ويتشاورون بحيث يعني لا يكون بينهم فجوات ولا يكون تقدم وتأخر وانما الصف يكون مستقيما - [00:12:31](#)

يعني مع التراص ومع المحاذاة يعني في الاعناق يعني بحيث انه يعني اذا لا يتقدم ولا يتأخر يعني فالرسول عليه السلام ارشد الى هذا وذكر ان الشياطين انها تكون يعني اذا وجد خلل فانها تدخل معه يعني اه - [00:12:50](#)  
كما تدخل البهائم التي يعني الشياطين تدخل كهيئة البهائم التي في تدخل بين الاماكن التي فيها مجال للدخول معها. نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير صفوف الرجال اولها وشرها اخرها وخير صفوف - [00:13:09](#)

وفي النساء اخرها وشرها اولها. رواه مسلم. ثم ذكر هذا الحديث في افضلية صفوف الرجال والنساء اما صفوف رجال النساء فهي على الاطلاق بانها خيرها اولها وشرها اخرها لان اولها يعني فيه فيه تقدم للصلاة وفيه القرب من الامام - [00:13:37](#)  
وسماع قراءته وسماع يعني تذكيره وبيانه اذا يعني ارى اذا حدث الناس او او او يعني آآ نصحهم او ذكرهم فان فان من يكون قريبا من الامام يحصل له هذه الفضائل ويحصل له هذه - [00:13:58](#)

هذه المنافع. واما اخر الصفوف فانه يعني اه اه انما يكون فيه الذين جاؤوا متأخرين ومعنى ذلك ان المتقدمين وحرصوا كما قال احرصوا الرجال اولها وشرها اخرها يعني معناها هذه اعظم اجرا واعظم - [00:14:18](#)  
وهذي اقل ثوابا ثم اذا كان يعني معهم نسا فاما قرب يعني آآ اخر صفوف النساء مع اول صفوف النساء اخر صفوف الرجال ويليه اول صفوف النساء يكون بينهم شيئا من من التقارب وقد يعني تحصل فتنة بين آآ بين الرجال والنساء يعني - [00:14:38](#)

يعني بسبب ذلك. واما اذا النساء صلينا وحدهن فان فانه لا يقال ان اخر الصوف ان اخرها بل خيرها اولها يعني اذا كانت النساء يصلين وحدهن وانما تكون يعني يعني اذا كنا مع الرجال فاخرها هو الافضل لانه فيه الابتعاد عن الرجال - [00:15:01](#)  
وعن رؤية الرجال والافتتان بالرجال فاذا كنا ان نشاء وحدهن ويصلين وحدهن وليس وراء امام من الرجال فاما انه يكون مثل رجال صفوفهن الاول هي هي الخير وهي الافضل. نعم - [00:15:24](#)

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فقامت عن يساره فاخذ رسول الله صلى الله

وسلم برأسي من ورائي فجعلني عن يمينه متفق عليه - [00:15:44](#)

ثم ذكرها يحيها عن ابن عباس وهذا حصل عندما بات عند خالته ميمونة لينظر الى صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم وقد يعني آآ الرسول قام في الليل وتوضأ وآآ دخل في الصلاة يصلي صلاة الليل وابن عباس رضي - [00:16:00](#)  
من قام وتوضأ مثله وجاء وصف عن يساره فالرسول اداره عن يمينه وجعله يعني بمحاذاة من جهة اليمين وهذا يدلنا على ان الواحد اذا كان مع المأموم مع الامام فانه يكون عن يمينه - [00:16:18](#)

ولا يكون عن يساره لكنه لو صلى على يساره صحت صلاته. لان الرسول عليه الصلاة والسلام لما دخل يعني في الصلاة ابن عباس وعن يساره يعني اعتبر له دخوله في الصلاة وانما مضى انه صحيح. ولو كان ذلك غير صحيح لامره بان - [00:16:36](#)  
نبيه الى ان يقطع الصلاة وان يدخل فيها من جديد. لكنه اعتبر تكبيرته للاحرام ودخوله الاحرام وعلى يساره دل هذا على انه لو صلى فان صلاته صحيحة لكن السنة ان يكون على يمين الامام وليس وليس ان - [00:16:54](#)

رسالة فاذا الرسول عليه الصلاة والسلام بعد ما دخل ابن عباس بالصلاة عن يساره اداره حتى جعله عن يمينه ودل هذا على ان ان الجماعة اقلها اثنان وان من يكون مع الامام في صلاة الجماعة وهو واحد فانه يكون عن يمينه - [00:17:14](#)  
نعم وعن انس رضي الله عنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت ام سليم فقمت ويتيم خلفه وام سليم خلفناه متفق عليه واللفظ للبخاري ولمسلم صلى به وبامراة فجعله عن يمينه والامراة خلفه - [00:17:36](#)

ثم ذكر هذين الحديثين عن انس رضي الله تعالى عنه وهو ان الرسول انه كان يعني صلى مع الرسول صلى الله عليه وسلم يعني مرة معه امراة يعني صار عن يمينه والامراة ورائهم والرواية الثانية انه كان معه يتيم وانه صلى مع اليتيم ورأى - [00:17:57](#)  
النبي صلى الله عليه وسلم والامراة بعدهم. فدل هذا على ان الامراة تكون صفا وحدها. وانها يعني ليست كالرجال. الرجال لا يجوز لان الانسان ان يصلي منفردا خلف الصف واما الامراة فانها لا تصلي في الصف - [00:18:20](#)

لا تصلي في صف الرجال وانما تكون وانما تكون وراء الرجال ان كان رجلا ولو كان رجلا واحدة فانها تكون صفا وراءه وحدها ولا تصف بجواره وان كان يعني في صفوف - [00:18:35](#)  
فان فانها تكون وراء الصفوف اذا كانت وحدها وصلاتها تصح يعني وهي منفردة بخلاف الرجال. فاما انه لا لا تصح صلاة المنفرد خلف الصف كما سيأتي في الحديث عن رسول - [00:18:51](#)

لا عليه الصلاة والسلام ويدل ايضا على مصافة الصغير لانه قال ويتيم يعني معناه انه صغير ودل على ان الصغير يكون صفا ويكون مع مع غيره صفا يعني آآ لانه - [00:19:09](#)  
فصلى ومعه اليتيم خلف رسول والامراة ورائهم. يعني صفا يعني ثانيا نعم وعن ابي بكر رضي الله عنه انه انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو راعك فركع قبل ان يصل الى الصف فذكر ذلك للنبي صلى الله - [00:19:29](#)

صلى الله عليه وسلم فقال زادك الله حرصا ولا تعد. رواه البخاري. وفي رواية لاحمد وابي داوود ان ابا بكر جاء ورسول الله صلى الله عليه وسلم راعك فركع دون الصف ثم مشى الى الصف فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم صلاته قال ايكم الذي ركع دون الصف ثم مشى الى الصف - [00:19:48](#)

فقال ابو بكر انا فقال النبي صلى الله عليه وسلم زادك الله حرصا ولا تعد ثم ذكر هذا الحديث الذي فيه ان ابا بكر رضي الله عنه جاء الى النبي وسلم وهو يصلي وهو راعك - [00:20:10](#)  
ويعني ركعة قبل ان يصل الى صف ثم دب حتى دخل يعني دخل في الصف والرسول صلى الله عليه وسلم يعني آآ قال له لذلك لما علم يعني وسأله وقال انه هو الذي فعل هذا - [00:20:23](#)

وقال علي ابن زادك الله حرصا ولا تعد يعني انه يعني زاده الله حرصا على تحصيل الفضائل وعلى تحصيل الفضل ولكنه ارشده الى يعود مثل هذا وانما عليه ان يأتي فما ادرك صلى وما فاتة قضى ما ادركه مع الامام صلاه وما فاتة قضاه كما سيأتي في - [00:20:39](#)  
في حديث يعني حديث بعد هذا يعني فهذا يدلنا على ان الرسول صلى الله عليه وسلم يعني اعتبر يعني هذه الركعة له ولكنه ارشده

يعني الا يعود الى ذلك في المستقبل وانما يأتي وعليه السكينة فما أدرك صلى وما فاته قضاء. نعم - [00:21:02](#)

وعن هلال ابن يساف عن عمرو بن راشد عن وابسط ابن معبد رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يصلي خلف الصف وحده فامراه ان يعيد الصلاة. رواه احمد وحسنه وابو داود وهذا لفظه. وابن حبان في صحيحه والترمذي - [00:21:26](#)

وقال حديث حسن وقال ابن المنذر ثبت الحديث احمد واسحاق. وقال ابو عمر ابن عبد البر في اسناده اضطراب ثم ذكر يعني هذا الحديث ثم ذكر يعني هذا الحديث عن - [00:21:46](#)

انواع المعبد ايش ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يصلي خلف انه رأى رجلاً يصلي رجل يصلي خلف الصف يعني وحده فامره باعادة الصلاة يعني معناه لم يعتبر له يعني يعني هذه يعني هذا الموقف انه يكون - [00:22:02](#)

وحده وانما المرأة هي التي تكون صفا وحدها اذا لم يكن يعني معها احد فانها تكون صفا وحدها بخلاف الرجال فان الواحد لا يكون يعني صفا وحده وانما عليه اذا وجد له متسعا او والا - [00:22:21](#)

فله ان يتقدم ويصلي على يمين الامام يعني بدل ما يصلي وحده ولا تصح صلاته فانه يتقدم ويصلي على يمين الامام يعني فيكون مع الامام على يمينه وبذلك تصح صلاته. ولهذا الرسول عليه الصلاة والسلام - [00:22:41](#)

يعني ارشد يعني من صلى وحده خلف الصف ان يكون ان يعيد صلاته لان صلاته لا تصح اذا كان وحده اذا كان وحده ولكنه يتقدم اذا عند الحاج يتقدم حتى يكون بجوار الامام - [00:23:03](#)

ولا يكون صفا وحده ولا يكون صفا وحده وانما يكون بجوار الامام ولكن لو ان انسانا صفى وحده لو ان انسانا صف وحده ثم دخل ثم جاء احد ودخل معه قبل ان يركع - [00:23:21](#)

فانها فانه يصح لانه يعني حصل الركوع وهم جماعة ويعني حصل ركوعهم جماعة لكن آآ كونه يعني يركع وهو يعني وحده فهذا يعني مثل مثل ما مثل ما تقدم انه يعيد صلاة لكن - [00:23:38](#)

اذا كان انه جاء احد ودخل معه في الركعة الثانية فانه الركعة الاولى غير معتبرة وانما عليه ان يقضيها مثل ما لو انه صلى الصلاة كلها وهو منفرد فانه يقضي الصلاة كلها - [00:24:02](#)

نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلاة وعليكم بالسكينة والوقار اتسرعوا فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا. متفق عليه واللفظ للبخاري وفي لفظ المسلم صل ما أدركت واقض ما سبق - [00:24:16](#)

ورواه احمد عن ابن عيينة عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه وما فاتكم فاقضوه. وقد وهم غير واحد من المصنفين في قوله ان لفظ القضاء مخرج في الصحيحين. وقال ابو داود قال يونس والزيدي وابن ابي ذئب وابراهيم ابن سعد - [00:24:38](#)

اعمر وشعيب ابن ابي حمزة عن الزهري وما فاتكم فاتموا. وقال ابن عيينة عن الزهري وحده فاقضوا. وقال مسلم اخطأ ابن عيينة في هذه اللفظة ولا اعلم رواها عن الزهري غيره. وفي قول ابي داود ومسلم نظر فان احمد رواها عن عبد - [00:24:58](#)

الرزاق عن معمر عن الزهري. وقد رويت من غير وجه عن ابي هريرة رضي الله عنه. وقال البيهقي والذين قالوا فاتموا اكثر واحفظ والزم لابي هريرة فهو اولى. والتحقيق انه ليس بين اللفظين فرق فان القضاء هو الاتمام لغة وشرعا - [00:25:18](#)

ثم ذكر هذا الحديث عن ابي هريرة قال عليه الصلاة والسلام اذا سمعتم الاقامة فامشوا وعليكم السكينة والوقار يعني اذا سمعوا الاقامة ما يسرع يأتي يعني مسرع يعني حتى يدرك الركعة الاولى او الركعة التي يعني آآ التي يعني - [00:25:38](#)

التي فيها الامام وانما يمضي عليه السكينة والوقار فما أدرك صلاه وما فاته اتمه او قضاها وما فاته اتمه او قضاها وقد جاءت يعني الروايات كثيرة بلفظة يم وجاء في بعضها عقب - [00:25:55](#)

ولكن القضاء يعني يحتمل معنيين يحتمل ان يكون يقضي الشيء الذي فات ويحتمل ان يكون انه يتم الشيء الذي مضى فتكون بمعنى الاتمام وهذا مثل ما قال فقطاهن سبع سنوات يعني اتم خلقهن - [00:26:15](#)

فقطاهن سبع سماوات يعني اتم خلقهن القضايا يأتي بمعنى الاتمام ولكن ذكر الاتمام والقضاء يترتب عليه مسألة وهي هل ما يقضيه

المسبوق اول صلاته او اخر صلاته فالذين يعني فالصحيح - 00:26:32

ان ما يقضيه المسبوق هو اخر صلاته وما وما يفعله مع الامام هو اول صلاته ويكون اخر صلاتي اخر صلاة الامام اول صلاة للمأموم  
اول صلاة المأموم المسبوق اول صلاة المأموم مسبوق يعني يكون اول صلاته الاول اول اول والاخر اخر - 00:26:52  
الاول للامام اول والاخر اخر والاول للمسبوق اول والاخر اخر. فاذا ما يقضيه المسبوق هو اخر صلاته هو اول صلاته ما يقضيه

المسبوق هو اول صلاته لان لانه يعني لانه - 00:27:12

اه لانه قال فاتموه يعني معناه اخر الصلاة يأتيما لان اول الصلاة هو الذي ادركه مع الامام ولكن والذين قالوا ان ما يقضيه المسبوق هو  
اول صلاته قالوا يعني ذكر القضاء وانه يعني يقضي ما فات. ولكن القضاء يأتي بمعنى قضاء الشيء ويأتي بمعناه - 00:27:36  
اتمام الشيء والرواية التي فيها يعني القضاء تكون بمعنى الاتمام ولا تنافيها فيكون بذلك المعنى واحد وهو ان ما يقضيه المسبوق هو  
اخر صلاته وما ادركه مع امامه هو اول صلاته - 00:28:06

والله تعالى اعلم صلى الله وسلم وبارك على نبيه ونبيينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:28:25